

للصفحة 6  
06/05



## وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية إعلان بئة لبيع كمية من الحطب للمرة الأولى

تعززم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية البيع بالمزاد العلني الاختياري للمرة الأولى لكمية من الحطب متأتية من أشجار سرول (46) معدة للقطع الكلي بالمدرسة الإعدادية "الإمام ابن عرفة" معتمدة السرس من ولاية الكاف (رخصة عدد 1174 بتاريخ 2025/04/17).

| تاريخ البئة                                                       | مكان البئة      | السعر الإفتتاحي     | الكمية                                     | نوع المنتج                        | نوع الأشجار | الموقع | المعتمدة | الولاية |
|-------------------------------------------------------------------|-----------------|---------------------|--------------------------------------------|-----------------------------------|-------------|--------|----------|---------|
| الخميس<br>2025/05/22<br>على الساعة<br>العاشرة صباحاً<br>وما يليها | معتمدة<br>السرس | 1.556.280<br>دينارا | 14.92 متر مكعب<br>36.334<br>ستار<br>1 ستار | حطب تصنيع<br>حطب عجبن<br>حطب وقود | سرول        | السرس  | السرس    | الكاف   |

- للمشاركة في البئة يجب دفع ضمان مالي قيمته 20% من السعر الإفتتاحي نقداً أو بصك مؤشر عليه بقباضة المالية نهج علي البلهوان بالكاف.
- يشتمل مقدار البئة على الثمن الأخير مع إضافة 10% بعنوان مصاريف تدفع مباشرة إثر إنتهاء البئة.
- يتعين على كل راغب في المشاركة في البئة القيام بإيداع كل التصاريح الجبائية التي حل أجلها قبل عشرين يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لإجراء البئة و الإستظهار بشهادة في الوضعية الجبائية أو تصريح في الدخل السنوي.
- يعترف الشاري بأنه عاين أصول الأشجار الغابية المعروضة للبيع و لا يمكن له الطعن في حجمها أو في نوعها.
- تحمل مصاريف القطع و الرفع و ما يترتب عن ذلك من تراخيص على كاهل المبتئ له.

- تحمل مصاريف القطع و الرفع و ما يترتب عن ذلك من ترخيص على كاهل المبتت له.
- يجب على الشاري تأمين عمله ضد الحوادث التي يمكن أن تطرأ في كل الأشغال.
- يلتزم الشاري برفع كمية الحطب قبل يوم 2025/06/30 وكل يوم تأخير في رفع الحطب في الأجل المحدد يترتب عنه تحمل الشاري غرامة مالية قيمتها دينار في اليوم عن كل أصل أو جزء منه لم يقع رفعه تدفع لفائدة وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.
- إذا كانت البتة مجدية يقع إمضاء محضر البتة حالاً من طرف لجنة البتة و من طرف المبتت له و لا يصبح التثبيت نهائياً إلا بعد مضي 48 ساعة من إنتهاء البتة ما لم تتم عملية التسديس.
- إذا كانت البتة غير مجدية يرجع مبلغ الضمان لجميع المشاركين فيها و يعلن عن بنة جديدة في موعد لاحق.
- في خصوص عملية التسديس فإنه يتعين على كل من يرغب فيها أن يقوم بتأمين الثمن الجملي للتثبيت بما في ذلك 10% التي تمثل المصاريف مع إضافة السدس من المبلغ الجملي و ذلك خلال 48 ساعة المالية ليوم البتة و لا تحسب أيام العطل الرسمية ضمن هذا الأجل. و عند ذلك يتم إشعار المبتت له الأول بواسطة برقية توجه إليه بعنوانه المرسم بمحضر البتة لإعلامه بعملية التسديس مع ضبط موعد ثان لإتمام المزايدة بينه و بين الذي قام بعملية التسديس و ذلك في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ البرقية و في صورة عدم بذل سعر أوفر من طرف المبتت له الأول يقع التثبيت لفائدة المسدس و يرجع للمبتت الأول كل ما دفعه بخصوص البتة.
- في صورة وجود أكثر من راغب واحد في التسديس فإنه يتعين حل البتة و الإعلان عن موعد جديد حتى يمكن فتح المجال للجميع للمشاركة في عملية المزايدة مع إعتبار المبلغ الذي تم به التثبيت الأول ( المبلغ المقدم من قبل آخر مزايدي في البتة الأولى مع إضافة 10% منه كمصاريف ) و سدسه سعراً إقتتاحياً.
- لمزيد الإرشادات يمكن الإتصال بمصالح الإدارة الجهوية لأملاك الدولة و الشؤون العقارية بالكاف الكائن مقرها بساحة الشهداء بالكاف (ملاصقة لمقر ولاية الكاف) و بمصالح المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بالكاف ( إدارة الغابات ) في كل ما يتعلق بالأمور الفنية.